الأمم المتحدة
A/79/442/Add.1
الجمعية العامة
Distr.: General
10 December 2024
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والسبعون

البند 23 (أ) من جدول الأعمال

الأنشـــطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشـــطة التنفيذية التي تضـــطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة ستيفاني **روميرو فيغا** (أوروغواي)

أولا - مقدمة

1 - أجرت اللجنة الثانية مناقشـــة عامة بشـــأن البند 23 من جدول الأعمال (انظر A/79/442، الفقرة 2). ويرد سردٌ لوقائع نظر اللجنة في البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة[1].

ثانيا - النظر في مشروعي القرارين A/C.2/79/L.13 و A/C.2/79/L.60 والتعديل المقترح

2 - في الجلسة الحادية والعشرين، المعقودة في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، عرض ممثل أوغندا، باسم الدول الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين، وأيضا مع مراعاة أحكام قرار الجمعية العامة دإط-23/10 المؤرخ 10 أيار/مايو 2024، مشروع قرار بعنوان "الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية" (A/C.2/79/L.13).

* يصـــدر تقرير اللجنة عن هذا البند في ثلاثة أجزاء، تحمل الرموز التالية: A/79/442 و A/79/442/Add.1 و A/79/442/Add.2.

(1) انظر A/C.2/79/SR.7 و A/C.2/79/SR.26.

الرجاء إعادة استعمال الورق

3 - وكان معروضا على اللجنة في جلستها السادسة والعشرين، المعقودة في 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، مشروع قرار بعنوان "الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية" (A/C.2/79/L.60)، قدمته نائبة رئيس اللجنة، إيفانا فييتش (كرواتيا)، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/79/L.13.

4 - وفي الجلسة نفسها، كان معروضا على اللجنة تعديل مقترح لمشروع القرار A/C.2/79/L.60، يرد في الوثيقة A/C.2/79/L.61.

5 - وفي الجلسة نفسها أيضا، عرضت ممثلة إسرائيل التعديل المقترح (A/C.2/79/L.61).

6 - وفي الجلسة السادسة والعشرين أيضا، رفضت اللجنة التعديل المقترح A/C.2/79/L.61 بتصويت مسجل بأغلبية 127 صوتا مقابل 3 أصوات وامتناع 37 عضوا عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي[2]:

المؤيدون:

إسرائيل، تونغا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، الفلبين، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مصر، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، اليمن، اليونان

(2) بعد ذلك، أبلغ وفدُ كندا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً وأبلغ وفدُ توغو أنه لم يكن ينوي المشاركة في التصويت.

الممتنعون عن التصويت:

أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، تشيكيا، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، فيجي، كرواتيا، ليتوانيا، مالطة، مقدونيا الشمالية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النمسا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا (مملكة)، اليابان.

7 - وبعد التصويت، أدلى ممثل إسرائيل ببيان.

8 - واعتمدت اللجنة، في جلستها السادسة والعشرين، مشروع القرار A/C.2/79/L.60 (انظر الفقرة 12).

9 - وقبل اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل سويسرا ببيان.

10 - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات ممثلو كل من الاتحاد الأوروبي، والاتحاد الروسي، وأستراليا (أيضا باسم كندا ونيوزيلندا)، والولايات المتحدة الأمريكية، والنرويج، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وكندا، بالإضافة إلى المراقب عن الكرسي الرسولي.

11 - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/79/L.60، قام مقدِّمو مشروع القرار A/C.2/79/L.13 بسحبه.

ثالثا – توصية اللجنة الثانية

12 – توصي اللجنةُ الثانية الجمعيةَ العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد أهمية الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية الذي تضع الجمعية العامة من خلاله التوجّهات الاستراتيجية الرئيسية للسياسات والطرائق التنفيذية المتبعة على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالتعاون الإنمائي والطرائق التي تنهجها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد القطري،

وإذ تعرب عن اعتزامها استخدام هذا الاستعراض ليكون الأداة الرئيسية لتوجيه منظومة الأمم المتحدة الإنمائية فيما تضطلع به من أنشطة تنفيذية من أجل التنمية بغية دعم البلدان في مساعيها إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بطريقة متسقة ومتكاملة وضمان التنفيذ الفعال لما يقدَّم إلى البلدان المستفيدة من البرامج من دعم وخدمات تمشياً مع الولايات المنوطة بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ووفقا للسياسات والخطط والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية، وتعزيز بذل الجهود وزيادة وتيرتها في هذا العقد من العمل والإنجاز من أجل التنمية المستدامة، وذلك استناداً إلى منظومة إنمائية للأمم المتحدة تعمل بشكل أكثر استراتيجية وبقدر أكبر من المساءلة والشفافية والاتساق والتعاون والكفاءة والفعالية وتتبع نهجاً أكثر توجهاً نحو تحقيق النتائج،

وإذ تعيد تأكيد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030" الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة التي تركّز على الناس وتفضي إلى التحول، والتزامِها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامِها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

وإذ تعيد أيضا تأكيد قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكّل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتدعمُها وتكمِّلها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تعيد كذلك تأكيد اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[1] واتفاق باريس[2]، واتفاقية التنوع البيولوجي[3]، وإطار كونمينغ – مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي[4]، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا[5]، وإذ تشجع جميع الأطراف فيها على تنفيذها بالكامل، وتشجع البلدان التي لم تُودِع بعدُ صكوك التصديق عليها أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها، حسب الاقتضاء، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن،

وإذ تشير إلى إطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030[6] والخطة الحضرية الجديدة[7]، وإلى سائر النتائج التي تمخضت عنها المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والميادين المتصلة بها والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها أهداف التنمية المستدامة، وإذ تعترف بالدور المحوري الذي أدته هذه المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة في تشكيل رؤيةٍ واسعة للتنمية وفي تحديد أهداف متفق عليها بشكل عام كان لها إسهامها في فهمنا للتحديات الماثلة في طريق تحسين حياة الإنسان في مناطق مختلفة من العالم وفي الإجراءات التي نتخذها للتغلب على تلك التحديات،

وإذ تؤكد من جديد أن أهداف وغايات التنمية المستدامة هي أهداف وغايات متكاملة وغير قابلة للتجزئة وتوازن بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، وتقر في هذا الصدد بأن هناك روابط عميقة وعناصر شاملة كثيرة بين الأهداف والغايات وبأن أوجه الترابط بين أهداف التنمية المستدامة وطابعها المتكامل يكتسيان أهمية حاسمة في ضمان تحقيق الغرض من خطة عام 2030،

وإذ تسلّم بأن حفظ التنوع البيولوجي ووظائف النظم الإيكولوجية وخدماتها واستخدامها بشكل مستدام هي أمور تسهم إلى حد كبير في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه، وفي الحدّ من مخاطر الكوارث، وتحقيق الأمن الغذائي والتغذية، وكفالة توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها على نحو مستدام، وإذ تقر بأن التصدي لتغير المناخ، ومعالجة فقدان التنوع البيولوجي، وتعزيز أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، بسبل منها مبادرات القضاء على الهدر، من شأنها أن تسهم في التعجيل بالقضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، وتحقيق خطة عام 2030،

وإذ تسلّم أيضا بأنه لا يمكن تحقيق التنمية المستدامة بدون سلام ولا يمكن تحقيق السلام بدون تنمية مستدامة وبأن الأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وفقا للولاية المنوطة بكل منها، من خلال الدعم الذي تقدمه من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في البلدان التي تمر بحالات نزاع وما بعد انتهاء النزاع، تسهم في بناء السلام والحفاظ عليه عبر خفض

(1) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

(2) اعتُمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21.

(3) United Nations, Treaty Series, vol. 1760, No. 30619.

(4) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الوثيقة CBD/COP/15/17، المقرر 4/15، المرفق.

(5) United Nations, Treaty Series, vol. 1954, No. 33480.

(6) القرار 283/69، المرفق الثاني.

(7) القرار 256/71، المرفق.

احتياجات الناس، والتصدي للمخاطر التي تهدد برامج التنمية، وتعزيز القدرة على الصمود، بناءً على طلب هذه البلدان ووفقا لمبدأ الملكية الوطنية وللخطط والأولويات الوطنية،

وإذ تؤكد من جديد أهمية الحرية والسلام والأمن، واحترام جميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية والحق في مستوى معيشة لائق والحق في الغذاء في سياق الأمن الغذائي الوطني، وسيادة القانون، والمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، والحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، والالتزام عموما بإقامة مجتمعات عادلة وشاملة وديمقراطية من أجل تحقيق التنمية،

وإذ تشير إلى برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية[8] والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه[9]، وإذ تسلّم بأن برنامج العمل يتطلب تعبئة الموارد الكافية لتنفيذه، ولا سيما للبلدان النامية، على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ تؤكد من جديد أن تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وفقا لإعلان ومنهاج عمل بيجين[10] ونتائج مؤتمرات الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بوسائل منها الاستثمار في تنمية جميع النساء والفتيات وتعزيز تمكين النساء اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا ومشاركتهن الكاملة والمؤثرة وعلى قدم المساواة، والمساواة في فرص الحصول على القيادة والتمثيل على جميع المستويات، وتعزيز المساواة في الحصول على الموارد الاقتصادية والإنتاجية والسيطرة عليها، والعمل اللائق، والحماية الاجتماعية، والخدمات التعليمية والصحية والتكنولوجية الجيدة التي تقدم على نحو منصف وشامل للجميع، والتصدي للحواجز التي تحول دون تمكينهن وإعمال حقوق الإنسان المكفولة لهنّ وتمتعهن بها، بما في ذلك ضرورة القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، أمر له أهمية أساسية وله أثر مضاعف في تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل والقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها 233/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 وقراراتها السابقة بشأن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات[11]، والاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات[12]، والقرارات الأخرى ذات الصلة[13] المتعلقة بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ تؤكد من جديد كذلك قرارها 279/72 المؤرخ 31 أيار/مايو 2018 المتعلق بإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية وقراراتها 220/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 و 184/77 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2022 و 166/78 المؤرخ 19 كانون

---

(8) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، 5-13 أيلول/سبتمبر 1994 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

(9) القرار دإ-2/21، المرفق.

(10) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، 4-15 أيلول/سبتمبر 1995 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار 1، المرفقان الأول والثاني.

(11) القراران 226/67 و 243/71.

(12) القرارات 211/44 و 199/47 و 120/50 و 192/53 و 201/56 و 250/59 و 208/62.

(13) القرارات 12/52 باء و 203/52 و 289/64 و 248/73 و 238/74 و 297/74.

الأول/ديسمبر 2023 المتعلقة بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وكذلك قرارها 4/76 المؤرخ 28 تشرين الأول/أكتوبر 2021 المتعلق باستعراض أداء نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، بما في ذلك ترتيبات تمويله،

وإذ تشير إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي 25/2022 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2022 و 31/2023 المؤرخ 26 تموز/يوليه 2023 و 19/2024 المؤرخ 23 تموز/يوليه 2024، وإلى قراراته السابقة[14]، وإلى الدور الذي يقوم به المجلس في توفير التنسيق والتوجيه لمنظومة الأمم المتحدة لضمان تنفيذ تلك التوجّهات السياساتية على نطاق المنظومة وفقاً لهذا القرار ولقرارات الجمعية العامة ذات الصلة[15]،

وإذ تشير أيضا إلى قراريها 290/75 باء المؤرخ 25 حزيران/يونيه 2021 و 285/78 المؤرخ 7 حزيران/يونيه 2024، وإلى قراراتها السابقة[16]، وإذ تؤكد من جديد الالتزام بالمشاركة في المتابعة والاستعراض المنهجيين لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وفقا للمبادئ المبينة فيها، وإذ تؤكد أن المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة يضطلع بدور مركزي في الإشراف على شبكة من عمليات متابعة واستعراض خطة عام 2030 على الصعيد العالمي، بالعمل بشكل متّسق مع الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وسائر الهيئات والمنتديات ذات الصلة، وفقا لولاياتها القائمة،

وإذ تسلّم بأن أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، يمكن أن يساهموا بشكل إيجابي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وإذ تشجع مساهمتهم في دعم الجهود الإنمائية الوطنية، وفقا للخطط والأولويات الوطنية،

وإذ تحيط علما بتقارير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة 233/75 المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية[17]،

وإذ تحيط علما أيضاً بتقارير رئيسة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة عن أعمال مكتب التنسيق الإنمائي، بما في ذلك الجوانب التشغيلية والإدارية والمالية لأنشطة المكتب[18]،

وإذ تسلّم بالدور الأساسي الذي قامت به الأمم المتحدة لكي توحد بالفعل الإجراءات العالمية المتخذة في سبيل الحد من انتشار مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) واحتوائه وتعاج الروابط الحاسمة بين الصحة والتجارة والمالية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وإذ تسلّم بأن المرض أثر سلبا على المساعي المبذولة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030 وبأن أشد الفئات فقرا وضعفا هي

(14) قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي 5/2013 و 14/2014 و 15/2015 و 15/2019 و 23/2020.

(15) القرارات 162/48 و 227/50 و 270/57 باء و 16/61 و 285/65 و 1/68 و 305/72.

(16) القرارات 288/66 و 290/67 و 1/68 و 299/70 و 298/74.

(17) A/76/75-E/2021/57 و A/76/75/Add.1-E/2021/57/Add.1 و A/77/69-E/2022/47 و A/77/69/Add.1-E/2022/47/Add.1 و A/78/72-E/2023/59 و A/78/72/Add.1-E/2023/59/Add.1 و A/79/72-E/2024/12 و A/79/72/Add.1-E/2024/12/Add.1 و A/79/72/Add.2-E/2024/12/Add.2.

(18) E/2021/55 و E/2022/54 و E/2023/62 و E/2024/5.

الأكثر تضررا من جائحة كوفيد-19، وإذ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ تتطلع إلى قيام الأمين العام بإنشاء فريق خبراء مستقل رفيع المستوى وبعد انتهاء الفريق من عمله، بدء عملية حكومية دولية بقيادة الأمم المتحدة بشأن مقاييس تكمل مقياس الناتج المحلي الإجمالي وتتجاوزه، بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء والجهات المعنية صاحبة المصلحة، في ظل مراعاة عمل اللجنة الإحصائية، مع التسليم بأن وضع مقاييس للتقدم المحرز في مجال التنمية المستدامة تكمل مقياس الناتج المحلي الإجمالي أو تتجاوزه يمكن أن يحسن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى البلدان المستفيدة من البرامج،

وإذ ترحب باتخاذ قرارها 322/78 المؤرخ 13 آب/أغسطس 2024 بشأن مؤشر الضعف المتعدد الأبعاد،

وإذ تشير إلى الإعلان السياسي الصادر عن المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي عقد تحت رعاية الجمعية العامة (مؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة)[19]، الذي أعاد تأكيد الالتزام بتسريع خطى تنفيذ خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها،

وإذ ترحب بانعقاد مؤتمر القمة المعني بالمستقبل يومي 22 و 23 أيلول/سبتمبر 2024 في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، الذي اعتمد فيه القرار 1/79 المعنون "ميثاق المستقبل" ومرفقاه،

وإذ تتطلع إلى انعقاد المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية في إشبيلية، إسبانيا، في عام 2025،

أولا
مبادئ توجيهية عامة

1 - ***تؤكد مجددا*** ضرورة أن يكون للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية سمات أساسية عدة منها أن تكون شاملة وطوعية ومقدّمة على سبيل المنحة ومحايدة ومتعددة الأطراف وقادرة على تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج بصورة مرنة، وأن يُضطلَع بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بما يجلب الفائدة للبلدان المستفيدة من البرامج وبناءً على طلبها ووفقا لسياساتها وأولوياتها الإنمائية؛

2 - ***تؤكد*** أنه لا يوجد "نهج واحد يناسب الجميع" إزاء التنمية وتكرر دعوتها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى الاستمرار في تعزيز جهودها بطريقة تتسم بالمرونة والشفافية والخضوع للمساءلة وحسن التوقيت والشفافية وتكون متسقة ومنسّقة ومتكاملة ومواصلة السعي إلى تحقيق المواءمة الكاملة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية على المستوى القطري مع الخطط والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية بغية تعزيز الملكية والقيادة الوطنيتين في جميع مراحل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لكي تستجيب الكيانات للاحتياجات والأولويات الإنمائية الوطنية وفقا لولاياتها، مع ضمان المشاركة الكاملة لجميع أصحاب المصلحة المعنيين على الصعيد الوطني؛

(19) القرار 1/78، المرفق.

3 - ***تسلّم*** باختلاف النُهج والرؤى والنماذج والأدوات المتاحة لكل بلد، وفق ظروفه وأولوياته الوطنية، في سعيه إلى تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030[20]؛

4 - ***تسلّم أيضا*** بأن قوة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تكمن في مشروعيتها، على الصعيد القطري، باعتبارها شريكا محايدا وموضوعيا ومتسما بالشفافية لكل البلدان يتمتع بثقتها؛

5 - ***تشدّد*** على أن الحكومات الوطنية هي المسؤولة في المقام الأول عن التنمية في بلدانها وعن القيام، على أساس الاستراتيجيات والأولويات الوطنية، بتنسيق جميع أنواع المساعدة الخارجية، بما فيها المساعدة المقدمة من المنظمات المتعددة الأطراف، من أجل إدماج تلك المساعدة بفعالية في عملياتها الإنمائية؛

6 - ***تسلّم*** بأن الجهود الوطنية ينبغي أن تكملها برامج وتدابير وسياسات عالمية وإقليمية داعمة ترمي إلى توسيع نطاق فرص التنمية المتاحة للبلدان كافة، تعضدها بيئةٌ اقتصادية مواتية تشمل نظما تجارية ونقدية ومالية عالمية متجانسة يدعم بعضها بعضاً، وحوكمة عالمية معززة لشؤون الاقتصاد، مع مراعاة الظروف الوطنية وكفالة احترام مبدأ الملكية الوطنية؛

7 - ***تؤكد مجددا*** ضرورة الاستمرار في تعزيز منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل زيادة اتساق أعمالها وتعزيز كفاءتها وشفافيتها وخضوعها للمساءلة وقدرتها على التصدي على نحو فعال ووفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه لكل ما نواجهه في عصرنا هذا من تحديات في مجال التنمية، على النحو المبين في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وضرورة أن تواصل المنظومة التكيّف والتعامل مع التحديات الإنمائية المتغيرة والفرص المتاحة للتعاون الإنمائي، بما في ذلك العمل بشكل استباقي على بناء القدرات، لضمان ألا يتخلف أحد عن الركب؛

8 - ***ترحب*** بالتقدّم المحرز حتى الآن في تنفيذ إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، على النحو الذي بدأته الجمعية العامة في قرارها 279/72، بما في ذلك تحقيق العناصر الرئيسية لولايات الإصلاح، وتؤكد أهمية تحقيق أهداف الإصلاح المتبقية بغية تنفيذ ولايات الإصلاح تنفيذا كاملا وفي الوقت المناسب على جميع المستويات، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في عام 2028 معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ضمن التقرير السنوي عن تنفيذ قرار الجمعية العامة المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

9 - ***تكرر دعوتها*** كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل، كلّ منها في إطار ولايته، تعميمَ أهداف التنمية المستدامة في وثائق التخطيط الاستراتيجي، وعند الاقتضاء، في وثائق البرامج الإقليمية والقطرية الخاصة بها وفي عملها وتقاريرها على جميع المستويات، مع مراعاة أن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحدٍّ يواجه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، وبالتالي ينبغي أن يظل الأولوية العليا والهدف الرئيسي للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

(20) القرار 1/70.

10 - ***تسلّم*** بأن لكل كيان من كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تجربته وخبرته الخاصة التي يستمدها من ولايته وخططه الاستراتيجية والتي تتسق معها، وتؤكد في هذا الصدد ضرورة تحسين التنسيق والتعاون والكفاءة والتجانس على الصعد القطري والإقليمي والعالمي بطريقة تأخذ في الاعتبار ولاية كلّ من هذه الكيانات ودورَه مع إيلاء الاعتبار للمزايا النسبية، وتعزّز استخدام موارده وخبرته الفريدة على نحو فعال؛

11 - ***تكرر*** دعوتها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل دعم البلدان النامية في جهودها الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً وأهدافها الإنمائية الخاصة وتطلب إلى المنظومة أن تتصدى، في حدود الموارد المتاحة والولايات القائمة، للتحديات الخاصة التي تواجه أكثر البلدان ضعفا، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وأن تلبي الحاجة إلى توجيه اهتمام خاص إلى البلدان التي تمر بحالات نزاع وما بعد انتهاء النزاع وإلى البلدان والشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي وأن تتصدى للتحديات المحددة التي تواجه البلدان المتوسطة الدخل، تمشيا مع خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية[21] وخطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

12 - ***تحث*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مواصلة تعزيز دعمها لتنفيذ برنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نموا[22]، وخطة عمل أنتيغوا وبربودا للدول الجزرية الصغيرة النامية: إعلان مجدد لتحقيق الازدهار القادر على الصمود[23]، وبرنامج عمل غابوروني للبلدان النامية غير الساحلية للعقد 2024-2034، وكذلك خطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063 وخطة تنفيذها العشرية الثانية، والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا[24]، التي تشكل جميعاً جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتهيب بكياناتِ منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى تضمين وإدماج ما تقدَّم من برامج عمل وإجراءات وخطط بشكل كامل فيما تضطلع به من أنشطة تنفيذية من أجل التنمية؛

13 - ***تؤكد*** أن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات سيسهم إسهاما حاسما في إحراز تقدم على صعيد جميع أهداف خطة عام 2030 وغاياتها، وتكرر توجيه الدعوات إلى جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لمواصلة النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات بتعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني والتعجيل به عن طريق التنفيذ الكامل لخطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، التي وُضعت تحت قيادة هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، فضلا عن مؤشرات الأداء المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة التي تستخدمها أفرقة الأمم المتحدة القطرية ("سجل أداء فريق الأمم المتحدة القطري - خطة العمل على نطاق المنظومة")، ولا سيما فيما يتعلق بإدارة الأداء والتخطيط الاستراتيجي المراعيين للاعتبارات الجنسانية، وتعزيز جمع وتوافر واستخدام البيانات المصنفة حسب نوع الجنس، وتحسين الإبلاغ وتتبع الموارد، مع الاستفادة من الخبرة المتاحة في الشؤون الجنسانية على جميع مستويات المنظومة،

(21) القرار 313/69، المرفق.

(22) القرار 258/76، المرفق.

(23) القرار 317/78، المرفق.

(24) A/57/304، المرفق.

بما فيها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، للمساعدة في تعميم مراعاة المساواة بين الجنسين لدى إعداد إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة من خلال وضع نتيجة متصلة بالمساواة بين الجنسين، حيثما يكون ذلك مناسبا وملائما في السياق القطري، وكفالة توافر الخبرة في مجال المساواة بين الجنسين على نطاق منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على جميع المستويات؛

14 - ***تسلّم*** بأنه يتعين، تمشيا مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، تمكين الضعفاء، وتسلم كذلك بأن من تُراعى احتياجاتهم في الخطة يشملون جميع الأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والمسنين وأفراد الشعوب الأصلية، واللاجئين، والمشردين داخليا، والمهاجرين، وتهيب بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل التركيز بوجه خاص على أشد الناس فقراً وأكثرهم ضعفا وتخلّفا عن الركب؛

15 - ***تطلب*** إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تنظر، كل في إطار ولايته وحسب الاقتضاء، في استخدام مؤشر الضعف المتعدد الأبعاد، بما في ذلك الموجزات القطرية لأوجه الضعف والقدرة على المجابهة، في برامج عملها وتقاريرها ذات الصلة، مع التركيز على البلدان المهتمة باستخدامه، باعتباره مكملا للمقاييس القائمة، تمشيا مع قرار الجمعية العامة 322/78؛

16 - ***تطلب*** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تدعم، حسب الاقتضاء وفي حدود الولايات القائمة، فريق الخبراء المستقل الرفيع المستوى المعني بوضع مقاييس تكمل مقياس الناتج المحلي الإجمالي وتتجاوزه، الذي سينشئه الأمين العام، ثم العملية الحكومية الدولية التي تقودها الأمم المتحدة بشأن مقاييس تكمل مقياس الناتج المحلي الإجمالي وتتجاوزه؛

17 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وكذلك أفرقة الأمم المتحدة القطرية أن تواصل، كل في إطار ولايته، العمل على نحو تعاوني للتعجيل بتعميم إدماج منظور الإعاقة على نحو كامل وفعال في منظومة الأمم المتحدة، بسبل منها تعبئة الموارد ورصدها في الميزانية لاستراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، وتنفيذ هذه الاستراتيجية، وتقديم معلومات قابلة للقياس عنها في جميع برامجها وعملياتها، وتشدد على ضرورة توفير الدعم وبذل جهود تنمية القدرات على الصعيد القطري بهدف تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم، والتعلم منهما، عن طريق اختيار كبار منسقين معنيين بإدماج منظور الإعاقة من بين الموظفين الحاليين في كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

18 - ***تحث*** الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية على استكشاف وتعزيز سبل جديدة ملموسة لمشاركة الشباب مشاركة كاملة وفعالة ومنظمة ومستدامة في تنفيذ خطة عام 2030؛

19 - ***تقر*** بالدور الإيجابي الذي يمكن أن تؤديه التنمية المستدامة في التخفيف من العوامل المسبّبة للنزاعات ومخاطر الكوارث والأزمات الإنسانية وحالات الطوارئ المعقّدة، وتقر أيضاً بأن الاستجابة الشاملة على نطاق المنظومة ككل، بما في ذلك توثيق التعاون وزيادة الاتساق والتنسيق والتكامل بين التنمية والحد من مخاطر الكوارث والعمل الإنساني والحفاظ على السلام، هي أمر أساسي لتلبية الاحتياجات وبلوغ أهداف التنمية المستدامة بأقصى قدر من الكفاءة والفعالية؛

20 - ***تشدّد*** على أهمية الإدارة القائمة على النتائج، داخل الكيانات وفيما بينها وعلى جميع مستويات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بوصف تلك الإدارة عنصرا أساسيا للمساءلة يمكن أن يسهم في جملة أمور منها تحقيق أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية

وكل كيان من كياناتها مواصلة تعزيز الإدارة القائمة على النتائج، مع التركيز على النتائج الإنمائية الطويلة الأجل ووضع منهجيات مشتركة للتخطيط والإبلاغ عن النتائج، بما في ذلك فيما يتعلق بالأنشطة الخاصة بكل وكالة، وعن الأنشطة المشتركة بين الوكالات وتلك التي تنفذها الوكالات معا، وتحسين الأطر المتكاملة للنتائج والموارد حسب الاقتضاء، والترويج لثقافة قائمة على تحقيق النتائج في كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

21 - ***تلاحظ*** أهمية المساهمة التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بهدف دعم الجهود الحكومية الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وعدم ترك أحد خلف الركب، على أساس الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، وتؤكد في هذا الصدد أن جميع حقوق الإنسان هي حقوق عالمية مترابطة ومتشابكة وغير قابلة للتجزئة؛

ثانيا

الإسهام الذي توفره أنشطة الأمم المتحدة التنفيذية من أجل التنمية

22 - ***تكرر*** دعوتها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى مواصلة دعم البلدان، بناءً على طلبها، في التعجيل بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ومتابعتها واستعراضها، خاصة خلال عقد العمل والإنجاز من أجل التنمية المستدامة، بسبل منها التركيز على معالجة الثغرات والتحديات، بما يشمل تلك التي تكشف عنها الاستعراضات الوطنية الطوعية، مع مراعاة أن أهداف وغايات التنمية المستدامة متكاملة وغير قابلة للتجزئة وعالمية الطابع وتنطبق على الجميع وإيلاءِ الاعتبار الواجب للظروف والقدرات ومستويات التنمية الوطنية التي تختلف من بلد لآخر واحترام السياسات والأولويات الوطنية، وفي هذا الصدد تحثّ منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على القيام بما يلي:

(أ) مواصلة تخصيص الموارد لتحقيق الأهداف الإنمائية للبلدان النامية، ودعم مسعى الوصول أولا إلى من هم أكثر تخلفا عن الركب، مع مراعاة الطابع الشامل والجامع لخطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

(ب) كفالة اتباع نهج متسق ومتوازن ومتكامل داخل المنظومة في الدعم الذي تقدمه لتحقيق أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، بما في ذلك أوجه الترابط بينها والعناصر المشتركة بينها وفقا للولاية المنوطة بكل كيان، مع أخذ مزاياه النسبية في الاعتبار ومع مراعاة التحديات الإنمائية المستجدة والحاجة إلى الاستفادة من الدروس المستخلصة وسد الثغرات وتجنب الازدواجية والتداخل وتعزيز النهج المشترك بين الوكالات، في هذا الصدد؛

23 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تقوم، مع احترام الأدوار والولايات المسندة إلى كل منها، بتطوير مساهماتها الفريدة وما تحمله من قيمة مضافة في إطار تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والاستفادة منها في إعداد خططها الاستراتيجية ووثائق التخطيط المماثلة، وتطلب في هذا الصدد إلى كل كيان أن يورد بالتفصيل الكيفية التي يعتزم بها الاستمرار في تقديم الدعم المتسق والمتكامل، مع التركيز بشكل أكبر على الإجراءات والنتائج والاتساق وإحراز التقدم والتأثير في الميدان، على النحو المطلوب في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بتوجيه من مجالس إدارتها وبالتشاور الوثيق معها، ومع مراعاة جملة أمور منها الدروس المستفادة من استعراضات منتصف المدة التي أجرتها، ونتائج

هذا القرار، والجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لتلبية احتياجات البلدان المستفيدة من البرامج ومعالجة أولوياتها والتحديات التي تواجهها؛

24 - ***تهيب أيضا*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل تقديم المشورة السياساتية والدعم البرنامجي القائمين على الأدلة والمتكاملين لمساعدة البلدان على تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ومتابعتها وتقديم التقارير عنها، ولا سيما عن طريق تعميم أهداف التنمية المستدامة في الخطط الوطنية، بسبل منها تعزيز النمو الاقتصادي المستدام والشامل للجميع والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة، وإنهاء الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، وتطلب في هذا الصدد إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية، بقيادة وتنسيق من المنسقين المقيمين، أن تسهم بخبراتها وأدواتها وبرامجها تمشيا مع ولاية كل منها ومع خططها الاستراتيجية ووفقاً لما هو متفق عليه في أطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[25] وبالتشاور والتنسيق مع الحكومات الوطنية؛

25 - ***تسلّم*** بأن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرطٌ لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، على النحو المبيّن في خطة عام 2030، وتلاحظ مع القلق زيادة الفقر على الصعيد العالمي، الذي يؤثر بشكل غير متناسب على النساء والفتيات، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تعزز الإجراءات الرامية إلى الإسراع بوتيرة التقدّم في مجال القضاء على الفقر؛

26 - ***تطلب*** إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تعزيز التنسيق لدعم الجهود المبذولة للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده من خلال استراتيجيات متكاملة ومنسقة ومتسقة على جميع المستويات، وفقا لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما؛

27 - ***تطلب*** من منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تعزيز الإجراءات الرامية إلى الإسراع بوتيرة التقدّم في مجال القضاء على الجوع وسوء التغذية بجميع أشكالها، والمساهمة بطريقة متسقة في تحقيق الأمن الغذائي وبناء منظومات أغذية زراعية شاملة للجميع وقادرة على الصمود ومستدامة؛

28- ***تطلب أيضا*** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تعزيز الإجراءات الرامية إلى الإسراع بوتيرة التقدّم على صعيد تحقيق الهدف 6 من أهداف التنمية المستدامة في البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلبها، بما يتماشى مع الأولويات والاحتياجات والخطط الوطنية، مع الاعتراف بأن المياه والصرف الصحي عنصران حاسمان لتحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر؛

29 - ***تشدد*** على الدور الأساسي للتنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في إطار استراتيجية شاملة لإحداث تحول اقتصادي هيكلي في مجالي القضاء على الفقر ودعم النمو الاقتصادي المطرد، وبالتالي المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة في البلدان النامية، وتدعو الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى دعم الجهود في هذا الصدد تمشيا مع خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة؛

(25) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

30 - ***تسلّم*** بأن الديناميات السكانية، في عالم متنوع ديمغرافيا، بما في ذلك الاختلافات في وتيرة نمو أو تناقص السكان، وتغير الهياكل العمرية للسكان، والتوسع الحضري، والهجرة الدولية، ستستمر في تشكيل العالم للأجيال الحالية والمقبلة، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تدعم الدول الأعضاء، بناء على طلبها وتمشيا مع الأولويات الوطنية، ومع مراعاة احتياجات النساء والأطفال، في استجابتها للاتجاهات والحقائق الديمغرافية، مثل النمو السكاني السريع، وانخفاض معدلات الولادات، وشيخوخة السكان، وكذلك في معالجة أوجه الترابط بين القضايا السكانية والتنمية في جميع المناطق، بسبل منها المساعدة في بناء القدرات وتعزيز النظم الإحصائية في البلدان المستفيدة من البرامج؛

31 - ***تطلب*** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل دعم البلدان المستفيدة من البرامج في وضع وتنفيذ نظم وتدابير حماية اجتماعية مناسبة على الصعيد الوطني للجميع، بما في ذلك وضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030، وتحيط علما مع التقدير بمبادرة المسرع العالمي بشأن الوظائف والحماية الاجتماعية من أجل تحقيق انتقال عادل؛

32 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى تعزيز الشراكات لكفالة التغطية الصحية الشاملة، التي تشمل الرعاية الصحية الأولية، وضمان استفادة البلدان النامية على نحو عادل وميسور التكلفة من المنتجات والتكنولوجيات الصحية وتعزيز التدابير الصحية الأخرى اللازمة للتعامل مع التحديات المتعلقة بالصحة في المستقبل والتدابير المضادة اللازمة للتصدي للجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية، بوسائل منها التمويل، وتعزيز النظم الصحية، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة والمعرفة المتعلقة بالتصنيع والإنتاج المحليين والإقليميين للتدابير الطبية المضادة، بما في ذلك الأدوية واللقاحات والعلاجات والتشخيص، والتكنولوجيات الصحية والمنتجات الصحية الأخرى في البلدان النامية؛

33 - ***تسلّم*** بمساهمة الأمم المتحدة في تعزيز جميع حقوق الإنسان من أجل التنمية المستدامة، وتهيب بجميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تقوم، وفقاً لولاية كل منها، بمساعدة الحكومات بناء على طلبها وبالتشاور معها، في جهودها الرامية إلى احترام واجباتها والتزاماتها في مجال حقوق الإنسان بموجب القانون الدولي وإعمالها، باعتبارها أداة حاسمة لتفعيل التعهد بعدم ترك أحد خلف الركب؛

34 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى دعم البلدان المستفيدة من البرامج التي هي أطراف في اتفاق باريس في تنفيذها للاتفاق، حسب الاقتضاء ووفقا لسياساتها وخططها وأولوياتها واحتياجاتها الإنمائية الوطنية، ولا سيما مساهماتها المحددة وطنيا وخططها الوطنية للتكيف، وكذلك القرارات الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، بما في ذلك جميع القرارات المعتمدة في إطار "توافق آراء الإمارات العربية المتحدة"؛

35 - ***تهيب أيضا*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى اعتماد وتعميم نهج أكثر استجابة للمناخ والبيئة في برامجها وخططها الاستراتيجية، حسب الاقتضاء، وكذلك في أطر التعاون، وفي المشورة التي تسديها في مجال السياسات إلى البلدان المستفيدة من البرامج، وفقا للسياسات والخطط والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية، ومواصلة النهوض باتباع نهج على نطاق المنظومة، وتنفيذ التدابير وتقديم التقارير بانتظام إلى مجالس إداراتها، من خلال التقارير والولايات القائمة، عن جهودها الرامية

إلى الحد من بصمتها المناخية والبيئية، وضمان اتساق عملياتها وبرامجها مع وجود مسارات إنمائية منخفضة الانبعاثات وقادرة على التكيف مع تغير المناخ، ومعالجة التلوث، ووقف فقدان التنوع البيولوجي، واستعادة البيئة وحفظها وحمايتها واستخدامها على نحو مستدام؛

36 - ***تهيب كذلك*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تحسّن، بناءً على طلب الحكومات الوطنية ومع مراعاة الولاية المنوطة بكل منها، الدعم الذي تقدمه، بما في ذلك عند الاقتضاء بالشراكة مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، فيما يتعلق بتعزيز حشد وسائل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة من جميع المصادر بما يتمشى مع خطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا، بسبل منها بناء القدرات، وتقديم المشورة السياساتية والدعم البرنامجي المتكاملين، وتوفير المساعدة التقنية، وتوفير بيانات عالية الجودة وحسنة التوقيت وموثوقة ومصنفة، وتقديم الدعم المعياري، وتقديم الدعم إلى المؤسسات الوطنية، والاستفادة من الشراكات وتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار وفقا للسياسات والخطط والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية؛

37 - ***تؤكد*** على أهمية إضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة، وتهيب بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تقوم، حسب الاقتضاء بناء على طلب الحكومات الوطنية، وتمشيا مع السياسات والخطط والأولويات الإنمائية الوطنية، بتحسين الدعم الذي تقدمه لبناء وتطوير وتعزيز المؤسسات والقدرات الوطنية ودون الوطنية والمحلية، ومواصلة تقديم الدعم أيضا للنهج والمسارات الإنمائية ذات الطالع المحلي بالتنسيق مع الحكومات الوطنية، بسبل منها تقديم دعم مخصص ومتكامل وإدماج تنمية وتعزيز القدرات المناسبة في البرامج والمشاريع؛

38 - ***تشدد*** على ضرورة أن يكون تعزيز بناء القدرات فيما يتعلق بالتنمية المستدامة قائماً على احتياجات البلدان، وتدعو في هذا الصدد إلى تعزيز التعاون في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك من خلال إرساء بيئة مفتوحة وعادلة وشاملة وغير تمييزية فضلا عن تعزيز الإنصاف والتعاون والانفتاح في مجال تطوير ونشر البحوث والابتكارات، حتى يتمكن العلماء والمبتكرون وصانعو السياسات في كل مكان من الحصول على أحدث المعلومات العلمية والأدلة والمساهمة فيها، وكذلك من خلال التعاون بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والإقليمي والدولي، وتكرر تأكيد أهمية تنمية الموارد البشرية، بما في ذلك التدريب وتبادل التجارب والخبرات وتبادل المعارف وتقديم المساعدة التقنية لبناء القدرات، وهو ما ينطوي على تعزيز القدرات المؤسسية بصورة مطردة، بما يشمل القدرات في مجالات التخطيط والإدارة والرصد والتقييم؛

39 - ***تشجع*** كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على القيام، كلٌ في إطار ولايته، بدعم البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلبها وتمشيا مع الأولويات والاحتياجات والخطط الوطنية، لتسخير التكنولوجيات الرقمية من أجل تسريع وتيرة تحقيق أهداف التنمية المستدامة وسد كافة الفجوات الرقمية من خلال جملة تدابير منها تعزيز الاتصال الشامل والميسور التكلفة والمجدي، وتوسيع نطاق تنمية القدرات الرقمية، ودعم البنية التحتية العامة الرقمية القادرة على الصمود والمأمونة والشاملة للجميع والقابلة للتشغيل البيني، وتعزيز المنافع العامة الرقمية وسلامة المعلومات، وتسخير الذكاء الاصطناعي، من أجل التنمية المستدامة، مع مراعاة الالتزامات ذات الصلة الواردة في التعاهد الرقمي العالمي والتسليم بالحاجة إلى زيادة التعاون والتمويل الدوليين لتنمية القدرات الرقمية وتعزيز الاستعداد الرقمي، لا سيما في البلدان النامية؛

40 - ***تهيب*** بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى تشجيع التطوير والنشر الآمنين للتكنولوجيات الجديدة والقائمة من أجل الصالح العالمي، وتقاسم المنافع مع إدارة المخاطر، وضمان أن تكون المنتجات والتكنولوجيات المطورة ميسورة التكلفة ومتاحة ومتيسرة لمن هم في أمس الحاجة إليها، بما في ذلك الفئات الأكثر ضعفاً؛

41 - ***تهيب أيضا*** بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى زيادة التركيز على دعم البلدان المستفيدة من البرامج بطريقة متسقة ومتكاملة في تنمية القدرات الوطنية في مجالات البحث وتخطيط التنمية وجمع وتحليل البيانات المصنفة حسب الدخل، ونوع الجنس، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الأهمية في السياقات الوطنية، ووضع الخطط لتطوير البيانات القطاعية والتنفيذ والإبلاغ والرصد والتقييم، مع الاهتمام بسد الثغرة في جمع البيانات وتحليلها وتحقيق تكامل فعال بين الأبعاد الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للتنمية المستدامة، وتسلّم في هذا الصدد بضرورة أن تتاح للبلدان النامية إمكانية الاستفادة من موارد منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما في ذلك قاعدة المعارف والخبرات المتوافرة لدى جميع الوكالات المقيمة منها وغير المقيمة، وترحب بالجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لاتباع نهج أكثر اتساقاً لدعم نظم البيانات والإحصاءات الوطنية؛

42 - ***تهيب كذلك*** بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى تعزيز قدراتها في مجال دعم البلدان المستفيدة من البرامج لإدماج احتياجات ومصالح الأجيال المقبلة والتفكير الطويل الأجل في عمليات صنع السياسات من خلال تعزيز التعاون وتيسير زيادة استخدام التخطيط الاستباقي والاستشراف، استنادا إلى العلوم والبيانات والإحصاءات؛

43 - ***تؤكد*** من جديد الدور المحوري للحكومات في المساهمة في عمل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، مع الإقرار بأن السلطات على الصعيد دون الوطني، من قبيل السلطات المحلية والإقليمية، حسب الاقتضاء، والشركاء في التنمية والجهات المعنية صاحبة المصلحة والمؤسسات المالية الدولية والمجتمع المدني والقطاع الخاص يمكنها أن تدعم بشكل إيجابي جهود التنمية الوطنية وأن تساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل مساندة البلدان المستفيدة من البرامج في تكوين شراكات قوية تسخرها لتنفيذ أهدافها وفقاً للسياسات والخطط والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية، بغية الإسراع بالتقدم اللازم لتحقيق أهداف التنمية المستدامة وصولا به إلى النطاق والوتيرة اللذين يكفلان بلوغ تلك الأهداف بحلول عام 2030؛

44 - ***تكرر التأكيد*** على أن كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ينبغي أن تعزز دعمها للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، بناءً على طلب من البلدان النامية وفي إطار يكفل امتلاك هذه البلدان وقيادتها لزمام الأمور، من خلال نهج يُتبع على نطاق المنظومة، مع إيلاء الاعتبار لولاية كل منها ولمزاياها النسبية، ومع مراعاة أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب مكمِّل للتعاون بين الشمال والجنوب لا بديلا عنه، تمشياً مع وثيقتي نيروبي[26] وبوينس آيرس[27] الختاميتين الصادرتين عن مؤتمري

(26) القرار 222/64، المرفق.

(27) القرار 291/73، المرفق.

الأمم المتحدة الرفيعي المستوى المعنيين بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب المعقودين في عامي 2009 و 2019 على التوالي؛

45 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى مواصلة إدماج التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، حسب الاقتضاء، في أطرها الاستراتيجية وفي أدوات التخطيط التي تستخدمها، وتحثها على رصد ما يكفي من الموارد المالية المكرّسة لدعم وتيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛

46 - ***تهيب أيضا*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تستفيد من مزاياها النسبية، في امتثال تام لولاية كل منها، لمواصلة تعزيز التعاون والتآزر والتنسيق مع جهود المساعدة الإنسانية وجهود بناء السلام على الصعيد الوطني في البلدان التي تواجه حالات طوارئ إنسانية، بما في ذلك حالات طوارئ معقدة، وفي البلدان التي تمر بحالات نزاع وما بعد انتهاء النزاع، بما في ذلك من خلال الإجراءات الخاصة بكل وكالة والتعاون المشترك بين الوكالات على الصعيد القطري، من أجل تشجيع المزيد من الاعتماد على الذات والمرونة وتعزيز التنمية، وفقاً للخطط والاحتياجات والأولويات الوطنية، وفي هذا الصدد:

(أ) تشدّد مرة أخرى على أن الحاجة قائمةٌ، في البلدان التي تواجه حالات طوارئ إنسانية، إلى العمل في إطار من التعاون من أجل تجاوز طور المساعدة القصيرة الأجل والتوجه نحو الإسهام في تحقيق مكاسب إنمائية طويلة الأجل، بسبل منها المشاركة، حيثما أمكن ذلك، في تحليل المخاطر المشتركة وإجراء عمليات التخطيط والتعلم وتبادل المعارف بطريقة متسقة ومتكاملة وإجراء التقييمات للاحتياجات والاستجابة التدريبية ووضع إطار زمني متسق متعدد السنوات، بهدف الحد من الاحتياجات وأوجه الضعف والمخاطر مع مرور الوقت، وذلك امتثالا للقانون الدولي وتمشيا مع قرار الجمعية العامة 182/46 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 1991 ومرفقه وجميع القرارات اللاحقة التي أصدرتها الجمعية العامة بشأن الموضوع، بما في ذلك قرارها 119/78 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2023، والاحترام الكامل للمبادئ الإنسانية عند تقديم المساعدة الإنسانية، ووفقاً للخطط والأولويات الوطنية، مع التأكيد على ضرورة ألا يؤثر ذلك سلباً في الموارد اللازمة للتنمية؛

(ب) تشدّد مرة أخرى أيضا على أن التنمية هدف محوري في حد ذاته وأن العمل الإنمائي الذي تقوم به كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في البلدان التي تمر بحالات نزاع وما بعد انتهاء النزاع يمكن أن يسهم في بناء السلام والحفاظ عليه، وفقا للخطط والاحتياجات والأولويات الوطنية وفي إطار احترام مبدأ الملكية الوطنية، وتؤكد في هذا الصدد الحاجة إلى تحسين التنسيق والتآزر بين الوكالات، بسبل منها الاستعراض الشامل لهيكل بناء السلام التابع للأمم المتحدة، بهدف تعظيم الآثار المستدامة المترتبة على الدعم المقدّم لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وزيادة نتائج ذلك الدعم وتعزيز فعاليته إلى أقصى حد، مع التشديد على ضرورة ألا يؤثر ذلك سلباً في الموارد اللازمة للتنمية؛

(ج) تطلب إلى اللجنة التوجيهية المشتركة للنهوض بالتعاون في المجالين الإنساني والإنمائي أن تعقد مرتين في السنة على الأقل جلسة إحاطة مع الدول الأعضاء بشأن أعمالها؛

47 - ***تهيب*** بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما في ذلك أفرقة الأمم المتحدة القطرية بقيادة المنسقين المقيمين، كل في إطار ولايته، إلى مساعدة البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلبها وتمشيا

مع سياساتها وأولوياتها الإنمائية الوطنية، في تلبية الاحتياجات الإنمائية للنازحين داخلياً وإيجاد حلول دائمة لهم؛

48 - ***تسلّم*** بالتقدم المحرز في تعميم مراعاة الحد من مخاطر الكوارث في الدعم السياساتي والتشغيلي المتكامل الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى الحكومات، وتطلب إلى الكيانات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تقوم، بالتشاور مع الحكومات المضيفة وتمشيا مع السياسات والأولويات والاحتياجات الوطنية، بإيراد مسألة الحد من مخاطر الكوارث بالتفصيل في التحليل القطري المشترك وفي وثائق الأمم المتحدة المتعلقة بالتخطيط والبرمجة، بما في ذلك إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[28]، وفهم مخاطر الكوارث، وتعزيز إدارة مخاطر الكوارث للتحكم فيها، والاستثمار في الحد من مخاطر الكوارث من أجل القدرة على الصمود، وتعزيز التأهب للكوارث من أجل الاستجابة الفعالة وإعادة البناء بشكل أفضل في مجالات الإنعاش وإعادة التأهيل وإعادة الإعمار، مع الإحاطة علما بالجهود الجارية التي يبذلها الائتلاف من أجل إنشاء بنى تحتية قادرة على الصمود في وجه الكوارث، وشراكة الإجراءات المبكرة القائمة على الوعي بالمخاطر، والمبادرة المتعلقة بنظم الإنذار المبكر للجميع، والمبادرة المتعلقة بالمخاطر المناخية ونظم الإنذار المبكر، وتشجع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على دعم البلدان المستفيدة من البرامج في تنفيذ إطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، بما في ذلك نظم الإنذار المبكر بالأخطار المتعددة، مع الإحاطة علماً بالإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة لإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030[29] وخطة عمل الأمم المتحدة للحدّ من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها: نحو إرساء نهج متكامل إزاء التنمية المستدامة يقوم على الوعي بالمخاطر؛

49 - ***تهيب*** بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تحسن وتضمن تقديم الدعم والمساعدة إلى البلدان المستفيدة من البرامج، بناءً على طلبها، من أجل تطوير قدراتها الوطنية على ضمان التعليم الجيد والمنصف والآمن والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع من أجل تحقيق التنمية المستدامة، بما يشمل التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة والتعلّم عن بُعد، وتحقيق الغايات ذات الصلة بذلك المشمولة بأهداف التنمية المستدامة، وتسلّم بأن التعليم، بما في ذلك تعليم الفتيات، عاملٌ رئيسي محفّز للتنمية وبأنه يساهم في تحقيق جميع الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها أهداف التنمية المستدامة، وفي تنمية الطاقات البشرية والقضاء على الفقر وتشجيع مزيد من التفاهم بين الشعوب؛

50 - ***تشجع*** كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وفقا لولاية كل منها، على مساعدة الحكومات على اتخاذ إجراءات لمنع جميع أشكال العنف والتمييز ضد جميع النساء والفتيات والقضاء عليها، بما في ذلك من خلال تعزيز الآليات المؤسسية والأطر القانونية، ومن خلال النُهج المتعددة القطاعات والمنسقة، ودعم الحكومات، بناء على طلبها، لاعتماد تدابير محددة لحماية الفقراء والنساء والشباب والأطفال من جميع أشكال العنف والتمييز؛

(28) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

(29) القرار 289/77، المرفق.

51 - ***تلاحظ مع التقدير*** الدعم الذي تقدمه كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى أقل البلدان نموا في تنفيذ برنامج عمل الدوحة، وتحث كيانات المنظومة الإنمائية على مواصلة تعميم مراعاة برنامج العمل في عملها؛

52 - ***تسلّم*** بأن الدول الجزرية الصغيرة النامية لا تزال تشكّل حالة خاصة في مجال التنمية المستدامة وتهيب، في هذا الصدد، بالكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تكفل تعميم مراعاة خطة عمل أنتيغوا وبربودا للدول الجزرية الصغيرة النامية والمسائل المتصلة بالدول الجزرية الصغيرة النامية في عملها، بما في ذلك على المستويات الوطني والإقليمي والعالمي، وأن تواصل تقديم الدعم إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية، بناءً على طلبها، من أجل التصدي لما يعتريها من أوجه ضعف اقتصادية واجتماعية وبيئية محددة، على النحو المبين في خطة عمل أنتيغوا وبربودا، وذلك عن طريق تعزيز مبادرات المساعدة التقنية والتوجيه السياساتي وأنشطة تصميم البرامج، بما يتسق مع ولاية كل منها وبالتعاون مع المؤسسات والصناديق والمرافق ذات الصلة؛

53 - ***تسلّم أيضا*** بأن أفريقيا تواجه تحديات واحتياجات إنمائية خاصة، وتهيب بمنظومة الأمم المتحدة إلى تعزيز جودة مساعدتها وشراكتها ونوعية الجهود الإقليمية المنسقة التي تبذلها في القارة وأن توائم دعمها للاحتياجات والأولويات الخاصة للمنطقة الأفريقية، مع التركيز بوجه خاص على جملة أمور منها تحسين البيانات والإحصاءات، وتعزيز التحول والتنويع الاقتصاديين، وتسخير العائد الديمغرافي، وتعزيز التعليم الجيد والنظم الصحية الجيدة، والاستفادة من التكنولوجيات الجديدة لتحقيق التنمية الشاملة، وتحقيق حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة، وتعزيز الاستثمار في العمل المناخي، وتمويل التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه في أفريقيا، وتنفيذ إطار عمل الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بشأن تنفيذ خطة عام 2063 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وفي هذا الصدد، تدعو منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى دعم خطة السنوات العشر الثانية (2024-2033) لتنفيذ خطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063؛

54 - ***تتطلع*** إلى انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان النامية غير الساحلية وإلى التنفيذ الكامل لبرنامج العمل الجديد لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد 2024-2034، الذي يشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ويهدف إلى التعجيل بالتنمية المستدامة والقدرة على التكيف في البلدان النامية غير الساحلية، وتهيب بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى المشاركة بنشاط في تنفيذ برنامج العمل واستعراضه على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي، بالتعاون الوثيق والشراكة مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، وإدماج برنامج العمل الجديد في خططها وأعمالها الاستراتيجية، وتهيب كذلك بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى تعميم مراعاة برنامج العمل، بطريقة منسقة ومتماسكة، في إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، الذي وضع بتنسيق من المنسقين المقيمين على الصعيد القطري؛

55 - ***تهيب*** بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل تطوير وتقديم دعم مصمم خصيصا للبلدان المتوسطة الدخل على نحو يتصدى للتحديات الخاصة التي تواجهها مع مراعاة تنوعها، وتقر بأن هناك حاجة إلى تحول من النموذج التقليدي للدعم المباشر وتقديم الخدمات إلى زيادة التركيز على التقييم الدقيق والمتعدد الأبعاد لاحتياجات كل بلد على حدة ودعم الاستفادة من الشراكات والتمويل، وتهيب أيضا بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تدفع قدما بجهود وضع خطة استجابة محددة وشاملة مشتركة بين

الوكالات على نطاق المنظومة للبلدان المتوسطة الدخل، مع الإحاطة علماً بعملية المسح التي أجراها الأمين العام وتوصياته، الرامية إلى معالجة الطابع المتعدد الأبعاد للتنمية المستدامة بشكل أفضل وتيسير التعاون في مجال التنمية المستدامة وتقديم الدعم المنسق والشامل للبلدان المتوسطة الدخل، وتدعو رئيسة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة إلى النظر في سد الفجوات في القيادة فيما يتعلق بمسائل البلدان المتوسطة الدخل في إطار الموارد الحالية، وذلك مثلا من خلال تعيين جهة تنسيق للبلدان المتوسطة الدخل؛

56 - ***تهيب*** بمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة إلى زيادة تعزيز تعاونها مع المؤسسات المالية الدولية، بما في ذلك المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، لتحسين أوجه التآزر على الصعيدين الإقليمي والقطري، بغية تسريع وتيرة تنفيذ خطة عام 2030 عن طريق تعزيز الفعالية والكفاءة التشغيليتين؛

57 - ***تسلّم*** بأن العمل التطوعي يمكن أن يشكل وسيلة فعالة تشمل عدة قطاعات من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتشجع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على أن تواصل، بالشراكة مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني والقطاع الخاص، دعم هذه الجهود والنهوض بتهيئة بيئة مواتية للعمل التطوعي والمتطوعين، لا سيما المتطوعين من البلدان النامية، لتعزيز استدامة نتائج التنمية؛

ثالثا

تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

58 - ***تسلّم*** بما لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 من طابع متكامل يتطلب نهجا تمويليا أكثر استدامة، وتؤكد ضرورة أن يكون التمويل المتأتي من التبرعات كافياً من حيث الكم والنوع لمواصلة دعم الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية والحاجة إلى تحسين ممارسات التمويل بحيث يصبح التمويل المتأتي من التبرعات أكثر شفافية ومرونة وفعالية وكفاءة، مع زيادة إمكانية التنبؤ به والابتعاد عن تخصيصه لأغراض محددة والنهوض باتساقه مع الأولويات والخطط الوطنية للبلدان المستفيدة من البرامج، على نحو ما يعكسها إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة[30]، ومع الخطط الاستراتيجية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة والولايات المنوطة بها، من أجل تمكين منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من العمل على جميع المستويات بصورة متسقة ومنسقة وناجعة وبشكل متكامل حيثما كان ذلك مناسباً، على نحو يحد من ازدواجية جهودها ويزيد من أثر أنشطتها؛

59 - ***تؤكد*** أن الموارد الأساسية تشكّل، بفضل طبيعتها غير المقيدة، الركيزة التي تقوم عليها الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية، وتعرب في هذا الصدد عن قلقها إزاء الانخفاض المستمر والمتسارع في مقدار المساهمات الأساسية التي قُدمت إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مدى السنوات الأخيرة؛

60 - ***تنوه*** بالجهود التي تبذلها البلدان المتقدمة النمو لزيادة الموارد المخصصة لأغراض التنمية، بما في ذلك التزامات بعض البلدان المتقدمة النمو بزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية، وتعرب عن القلق من أن معظم البلدان لا تزال لا تفي بالتزاماتها المتصلة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، بما في ذلك التزام العديد من البلدان المتقدمة النمو بتحقيق هدف تخصيص 0,7 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية وهدف تخصيص 0,15 إلى 0,20 في المائة لأقل

(30) أو ما شابهه من أطر التخطيط.

البلدان نموا، وتحث البلدان المتقدمة النمو التي لم تبذل بعد جهودا ملموسة في هذا الصدد على القيام بذلك وفقا لالتزاماتها؛

61 - ***تشير*** إلى تفعيل مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا، وتدعو في هذا الصدد الدول الأعضاء، وكذلك المنظمات الدولية والمؤسسات والقطاع الخاص، إلى تقديم التبرعات المالية والمساعدة التقنية لضمان تنفيذه تنفيذا تاما وفعّالا، وتحثّ منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة على العمل بشكل منسق من أجل تقديم الدعم لأنشطة مصرف التكنولوجيا، مع احترام الأحكام ذات الصلة من الاتفاقات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية؛

62 - ***تكرر دعوتها*** إلى تعزيز المساءلة والشفافية والكفاءة والفعالية في تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية بغية تحفيز المساهمات المقدمة من البلدان المانحة والمساهمين الآخرين، وتهيب بصناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة أن تواصل نشر بيانات عن تدفقات التمويل في الوقت المناسب تكون متسقة وقابلة للتحقّق منها، بما في ذلك بيانات سنوية مصنفة حسب مستوى التخصيص بما يتماشى مع اتفاق التمويل[31]، وأن تواصل كذلك زيادة التعريف بالجهات المساهمة على جميع المستويات، بما في ذلك عن طريق إتاحة المعلومات عن مقدمي التمويل العالمي المرن والنتائج التي ساعدوا في تحقيقها؛

63 - ***تحث*** صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة على ضمان عدم تحويل الأموال الموجهة للأنشطة البرنامجية الإنمائية والمرصودة لها في الميزانية إلى التكاليف العامة غير الضرورية، وذلك لزيادة الأموال المتاحة لأغراض التنمية إلى أقصى حد ممكن؛

64 - ***تشجع*** كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على ضمان هيكلة نماذج أعمالها بطريقة تدعم التنفيذ السريع والشامل والمتوازن لخطة عام 2030؛

65 - ***ترحب*** باتفاق التمويل[32]، مع ملاحظة طابعه الطوعي، وتُشجّع جميع الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الإسهام في تنفيذه بالكامل وبفعالية وعلى مواصلة الحوار ضمن أطر شتى منها مجالس الإدارة المعنية وعلى الصعيد القطري مع الحكومات المضيفة والشركاء في التنمية من أجل إحراز تقدّم مشترك نحو الوفاء بالتزاماتها وفق اتفاق التمويل للمساعدة على تحقيق نتائج إنمائية على أرض الواقع مع مراعاة التقدم المحرز حتى الآن في وفاء جميع الأطراف بالتزاماتها طبق اتفاق التمويل الأول؛

66 - ***تطلب*** إلى البلدان المانحة، كما تشجع الجهات المساهمة الأخرى، على الاستمرار في تقديم مساهماتها الأساسية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وبخاصة صناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، وزيادة هذه المساهمات بشكل كبير والمساهمة على أساس متعدد السنوات وبطريقة مستمرة يمكن التنبؤ بها، تمشيا مع التزامات الدول الأعضاء بموجب اتفاق التمويل، وتشجّع الدول الأعضاء على الحفاظ على المساهمات الأساسية في حالة وجود قيود مالية؛

---

(31) انظر A/79/72/Add.2-E/2024/12/Add.2، المرفق، المعنون "أنماط طرائق التمويل ومستويات التخصيص لأغراض التنمية المستدامة".

(32) A/79/72/Add.2-E/2024/12/Add.2.

67 - ***تلاحظ*** أن الموارد غير الأساسية تشكّل مساهمة هامة في قاعدة الموارد العامة للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية، باعتبارها عنصرا مكملا للموارد الأساسية وليس بديلا عنها وأن هذه الموارد ينبغي أن تدعم الأولوياتِ البرنامجية التي تنظمها الهيئات والعمليات الحكومية الدولية وأن تكون متوائمة معها، وتلاحظ أيضاً أن الموارد غير الأساسية تطرح تحدياتٍ خاصة بها حيث يمكن أن ترفع تكلفة المعاملات و/أو تزيد من التشتت والتنافس غير المثمر والتداخل فيما بين الكيانات و/أو تثبط الجهود الرامية إلى التركيز على الأولويات وتحديد الموقف الاستراتيجي وتحقيق التجانس على نطاق المنظمة، وفي هذا الصدد:

(أ) تحث البلدان المانحة وتشجع الجهات المساهمة الأخرى على جعل المساهمات غير الأساسية أكثر مرونة واتساقا مع إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة والخطط الاستراتيجية لكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بصيغتها الموافق عليها من قبل مجالس إدارتها الحكومية الدولية، ويفضل أن تخصص الموارد في بداية فترة التخطيط السنوي، ويفضل أن يكون ذلك لمدة عدة سنوات، وأن تمنح الأولوية لآليات التمويل الجماعي والمواضيعي والمشترك على جميع المستويات، بما فيها الصندوق المشترك لأهداف التنمية المستدامة، وأن يقتصر في تخصيص الموارد على الأنشطة وفقا للأولويات والخطط الوطنية للبلدان المستفيدة من البرامج؛

(ب) تحث كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مواصلة اتخاذ خطوات فعالة لتعزيز مساءلتها أمام الدول الأعضاء وبناء ثقتها، وذلك بوسائل منها تعزيز الشفافية في النتائج والإبلاغ الواضح عن احتياجات التمويل والنفقات، وتوفير رؤية واضحة بشأن ما يتحقق من نتائج وأثر من خلال التمويل الأساسي والمرن، ولا سيما فيما يتعلق بمساهمات الكيانات في النتائج المحققة على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، بما في ذلك تلك المحققة من خلال البرمجة المشتركة، وتعزيز أوجه الكفاءة المحققة داخل الكيانات وفيما بينها لزيادة الموارد المخصصة للبرامج بدلا من التكاليف الإدارية؛

68 - ***تقرّ*** بالتقدم الذي أحرزه مكتب التنسيق الإنمائي حتى الآن، وتطلب إليه أن يواصل تعزيز شفافية نظام المنسقين المقيمين من خلال تقديم تقارير واضحة عن نتائج وأثر التنسيق وتقديم إحاطات منتظمة إلى الدول الأعضاء بشأن تنفيذ نظام المنسقين المقيمين لتيسير حوار مفتوح بشأن أداء النظام، بما في ذلك على الصعيد القطري، وزيادة كفاءة نظام المنسقين المقيمين؛

69 - ***تحث*** كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مواصلة تعزيز الشفافية والمساءلة في آليات التمويل الجماعي المشترك بين الوكالات، بسبل منها مواصلة تطبيق مؤشر المساواة بين الجنسين، فضلا عن مواصلة تطوير الصناديق المجمعة الجيدة التصميم باعتبارها عنصرا مكملا للصناديق الخاصة بالوكالات، بحيث تعكس وتدعم الأهداف المشتركة والقضايا الشاملة لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، وتحث كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على تعزيز مشاركتها، حسب الاقتضاء، في آليات التمويل هذه؛

70 - ***تحث أيضا*** كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على أن تواصل، عن طريق مجالس إدارتها، اتخاذ خطوات ملموسة تعالج بها على أساس مستمر مسألةَ انخفاض مقدار المساهمات الأساسية وتزايد الاختلال بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية، وذلك بوسائل منها على سبيل المثال لا الحصر:

(أ) بحث الخيارات المتاحة بشأن كيفية تحفيز البلدان المانحة والبلدان الأخرى القادرة على المساهمة والجهات المساهمة الأخرى من أجل كفالة مستوى كاف يمكن التنبؤ به من التمويل الأساسي والتمويل غير الأساسي على أساس متعدد السنوات، بما في ذلك من خلال تحسين جودة التقارير والاستدلال على الروابط بين النفقات ونتائج البرامج؛

(ب) القيام، في سياق الأطر المتكاملة للنتائج والموارد، بتحديد مستوى الموارد الكافية لتحقيق النتائج المتوقعة ضمن خططها الاستراتيجية، بما في ذلك تكاليف الدعم الإداري والتنظيمي والبرنامجي؛

(ج) بحث الخيارات المتاحة لتوسيع وتنويع قاعدة الجهات المانحة بهدف تقليص اعتماد المنظومة على عدد محدود من الجهات المانحة؛

71 - ***تؤكّد من جديد*** مبدأ استرداد التكاليف بالكامل، بمعدل تناسبي من الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية، وبالتالي تجنّب استخدام الموارد الأساسية أو العادية لدعم الأنشطة الممولة من الموارد غير الأساسية أو الخارجة عن الميزانية، وتُكرّر طلبها إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بأن تحلّل وتبحث بشكل تعاوني الخيارات المتاحة لوضع سياسات منسّقة بشأن استرداد التكاليف، استنادا إلى منهجيات مشتركة لتصنيف التكاليف واستردادها، وتدعو مجالس الإدارة المعنية لكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي لم تستعرض بعد المقترحات القائمة على الأدلة، المقدّمة من كياناتها، بشأن استكمال وزيادة تنسيق السياسات في مجال استرداد التكاليف، بما في ذلك تصنيفات التكاليف، إلى القيام بذلك، وتحثّ الكيانات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية والدولَ الأعضاء وسائر الأطراف المساهمة على الامتثال للسياسات المتّفق عليها في مجال استرداد التكاليف؛

72 - ***تؤكد من جديد أيضا*** أن للتمويل العام الدولي، بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية، دورا هاما يتمثّل في تحفيز تعبئة الموارد الإضافية من المصادر الأخرى، العامة منها والخاصة، وأيضا في مساعدة البلدان على تهيئة البيئات المحلية المواتية، وتوفير الخدمات العامة الأساسية، وإتاحة التمويل الإضافي عن طريق التمويل المختلط أو المجمّع وتخفيف المخاطر، ولا سيما من أجل الاستثمار في البنى التحتية وغيره من الاستثمارات التي تدعم تنمية القطاع الخاص؛

73 - ***تحث*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على حشد مصادر التمويل المتعددة، ومواصلة استكشاف وتنفيذ نهج التمويل المبتكرة لحشد موارد إضافية من أجل التنمية المستدامة، وتعميق الشراكات مع الجهات المعنية الأخرى، بما فيها القطاع الخاص والمؤسسات المالية الدولية، بهدف تنويع المصادر المحتملة للتمويل الجيد، ولا سيما التمويل الأساسي، اللازم للأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، بما يتماشى مع أحكام هذا القرار ومع أولويات وخطط البلدان المستفيدة من البرامج، وتشجع في هذا الصدد كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على تبادل المعارف وأفضل الممارسات بشأن سبل تحفيز أساليب التمويل المبتكرة، مع الأخذ في الاعتبار تجارب المؤسسات المتعددة الأطراف الأخرى، وإدراج هذه المعلومات ضمن تقاريرها المالية المقدمة بانتظام؛

74 - ***تسلّم*** بضرورة مواصلة دعم إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة من خلال الزيادة بقوة في تعبئة وتوزيع الموارد المشتركة لفائدة البرامج المشتركة على الصعيد القطري، وذلك بوسائل منها تقديم الحوافز من أجل العمل المشترك على تعبئة الموارد وبرمجتها، وتؤكد الحاجة إلى بذل

جهود تُفضي إلى الأخذ بنهج متكامل للتمويل على الصعيد القطري، حسب الاقتضاء، مع إيلاء الاحترام الواجب لمختلف الولايات المنوطة بالمنظمة وأساليب عملها؛

75 - ***تعرب عن قلقها البالغ*** لأن مقدار الإنفاق على الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية في أقل البلدان نموا لا يتعدى 50,7 في المائة من مجموع المخصّصات، وتحث منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مواصلة إيلاء الأولوية لتخصيص الاعتمادات لأقل البلدان نموا، مع التأكيد من جديد على أن أقل البلدان نموا تحتاج، باعتبارها مجموعة البلدان الأشد ضعفا، إلى دعم عالمي معزّز من أجل التغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تزود البلدان التي في سبيلها إلى الخروج من قائمة تلك البلدان بالمساعدة اللازمة لصياغة وتنفيذ استراتيجياتها الانتقالية الوطنية وأن تنظر في تقديم الدعم القطري المخصص للبلدان التي رُفع اسمها من القائمة، وذلك لفترة محددة من الزمن وعلى نحو يمكن التنبؤ به؛

76 - ***تؤكد*** أن التمويل الأساسي يوفر لكيانات الأمم المتحدة المرونةَ اللازمة لتخصيص الأموال للمجالات ذات الأولوية في خططها الاستراتيجية، بما في ذلك المجالات التي عانت من نقص التمويل والتي تردت حالتها بسبب التداعيات الاقتصادية الناجمة عن جائحة كوفيد-19، وتشدّد في هذا الصدد على الحاجة الملحة إلى معالجة أوجه الاختلال المستمرة بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية، وذلك من خلال الوفاء بالالتزام الوارد في اتفاق التمويل بشأن الوصول بالموارد الأساسية إلى نسبة 30 في المائة من التمويل بحلول عام 2027؛

77 - ***تؤكد أيضا*** أن وجود تمويل كاف ويمكن التنبؤ به ومستدام لنظام المنسقين المقيمين ضروري لتحقيق الاتساق والفعالية والكفاءة والمساءلة في الاستجابة لتحقيق النتائج على الأرض وفقا للاحتياجات والأولويات الوطنية، وتحيط علما بتقرير الأمين العام[33] في هذا الصدد؛

78 - ***ترحب*** بتشغيل البوابة الإلكترونية التي تورد بياناً محدّثاً باستمرار للمساهمات والنفقات المتصلة بتنشيط نظام المنسقين المقيمين، وتلاحظ التحسينات التي أدخلت على بوابة الصندوق الاستئماني المحدد الغرض لتحسين الإبلاغ عن بيانات المساهمات المقدَّمة من الجهات المانحة وكيانات الأمم المتحدة لضمان المزيد من الشفافية، وتواصل في هذا الصدد تشجيع كلّ الدول الأعضاء على تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني المحدد الغرض؛

79 - ***تلاحظ مع التقدير*** جهود الأمين العام لتحسين التعريف بالوضعية المالية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية برمّتها من أجل تعزيز المزيد من الشفافية، ومواصلة إيراد توصيات بهذا الشأن في تقريره عن تنفيذ هذا القرار؛

(33) تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024 في إطار الباب 1، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً، والباب 29 باء، إدارة الدعم العملياتي (A/78/753).

رابعا

إدارة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية

80 - ***لا تزال تؤكد*** أن الهيكل الإداري لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية يجب أن يتسم بمزيد من الكفاءة والشفافية وأن يخضع لمزيد من المساءلة ويلبي على نحو أفضل احتياجات الدول الأعضاء ويكون أكثر قدرة على النهوض بتنسيق الأنشطة التنفيذية للتنمية وباتساقها وكفاءتها وفعاليتها، سواء ضمن كل مستوى من مستويات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أو فيما بينها، من أجل إفساح المجال أمام الاضطلاع بأنشطة التخطيط الاستراتيجي والتنفيذ والإبلاغ والتقييم على نطاق المنظومة، بهدف تحسين الدعم المقدم لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

81 - ***تطلب*** إلى مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أن تستعرض متطلبات الإبلاغ الحالية لأعضائها بشأن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات وما يتصل به من تقارير عن إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وأن تقدم مقترحا لزيادة تبسيط متطلبات الإبلاغ لتخفيف العبء على أعضاء مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة والدول الأعضاء، وأن تقدم خيارات التبسيط المقترحة إلى مجالس الإدارة المعنية، حيثما ينطبق ذلك ويقتضيه الأمر؛

82 - ***تهيب*** بكيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة إلى مواصلة تعزيز آلياتها للرقابة الداخلية، وتشجع مجالس إدارة أعضاء مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة على تعزيز تنفيذ مهامها في مجالي الحوكمة والرقابة، استنادا إلى أفضل الممارسات وبالتعاون الوثيق مع الكيانات التابعة لها ومجالس الإدارة الأخرى؛

83 - ***ترحب*** بإطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، المنشَّط والاستراتيجي والمرن والموجَّه نحو تحقيق النتائج والعملي المنحى، باعتباره الوسيلة الأهم لتخطيط وتنفيذ أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية في كلّ بلد، دعما لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وسياسات البلدان المستفيدة من البرامج وخططها وأولوياتها واحتياجاتها، والذي سيتم إعداده ووضعه في صيغته النهائية بالتّشاور والاتّفاق التامين مع الحكومات الوطنية، من خلال فريق الأمم المتحدة القطري، وبقيادة وتنسيق من المنسقين المقيمين؛

84 - ***تعيد التأكيد*** على دور الحكومات الوطنية المحوري، ومشاركتها النشطة والكاملة، في إعداد إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة وتنفيذه ورصده وتقييمه، وذلك من أجل تعزيز تولي السلطات الوطنية زمام الأمور ومواءمة الأنشطة التنفيذية على نحو تام مع الأولويات والتحديات والخطط والبرامج الوطنية، وتواصل في هذا الصدد تشجيع الحكومات الوطنية على التشاور مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية؛

85 - ***تسلّم*** بالتقدّم الذي أحرزه نظام المنسقين المقيمين المنشَّط وأفرقة الأمم المتحدة القطرية المعاد تشكيلها، وتطلب إلى جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تعزيز جهودها من أجل إعداد واستكمال وثائق البرامج الإنمائية القطرية الخاصة بكل منها وفقا للولايات الخاصة بكل كيان وبتوافق واتساق مع الأولويات والنتائج المتفق عليها لإطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، وبالتشاور والاتفاق مع الحكومات المضيفة، وتؤكد على أنه ينبغي لأعضاء أفرقة الأمم المتحدة القطرية أن يشاركوا وثائق برامجهم القطرية مع المنسقين المقيمين لتأكيد الاتساق مع أولويات إطار الأمم المتحدة للتعاون

من أجل التنمية المستدامة، وتطلب إلى الكيانات المعنية التابعة للمنظومة الإنمائية أن تضع، بالتنسيق مع مكتب التنسيق الإنمائي، إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة المعني و/أو مصفوفة نتائجه في متناول الدول الأعضاء ومجالس الإدارة عند عرض مشروع وثيقة البرنامج القطري للنظر فيه، وذلك وفقاً لعمليات المجلس التنفيذي والجداول الزمنية ذات الصلة؛

86 - ***تشير*** إلى إنشاء نموذج إبلاغ مزدوج ومُجَدول وواضح، يتولى ضمنه أعضاء فريق الأمم المتحدة القطري المسؤولية أمام كياناتهم وموافاتها بالتقارير عن المهام الموكلة إليهم، وأيضا موافاة المنسق المقيم بتقارير دورية عن أنشطة كل منهم وعن إسهاماتهم الفردية في النتائج الجماعية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سبيل تحقيق خطة عام 2030 على الصعيد القطري، استنادا إلى إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، فيما يتولى المنسّقون المقيمون تقديم التقارير إلى الأمين العام وإلى الحكومة المضيفة بشأن تنفيذ إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة؛

87 - ***تكرر ما طلبته*** من تقديم تقارير سنوية إلى حكومات البلدان المستفيدة من البرامج بشأن النتائج التي حققها فريق الأمم المتحدة القطري ككل، تتمحور حول إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، وترتبط بالنتائج الإنمائية الوطنية، ومن إتاحة هذه التقارير الشاملة، المعدة على الصعيد القطري وعلى صعيد المنظومة ككل، للعموم بموافقة الحكومات الوطنية؛

88 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تكفل استخدام مكاتبها القطرية لمنصة UN-Info في الوقت المناسب وبطريقة متسقة لضمان توافر المعلومات عن عمل أفرقة الأمم المتحدة القطرية، وتيسير رصد تنفيذ أطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة وتحسين المساءلة عن التنفيذ أمام الحكومات الوطنية، وكذلك لإتاحة الإبلاغ عن المساهمة على نطاق المنظومة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

89 - ***تؤكّد*** أهمية الاتساق والمساءلة والشفافية بشأن تنفيذ الإصلاحات على المستوى القطري، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام وإلى أعضاء مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ضمان التنفيذ التام لإطار الإدارة والمساءلة داخل جميع الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة؛

90 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى ملء القائمة المرجعية لإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية الموجّهة لمجالس إدارة كيانات الأمم المتحدة، وتدعو مجالس الإدارة إلى استخدام القائمة المرجعية كأداة لتيسير دورها الرقابي دعما للتنفيذ الكامل لولايات الإصلاح ذات الصلة الواردة في قرار الجمعية العامة 279/72؛

91 - ***تكرر طلبها*** إلى الأمين العام أن يواصل الاضطلاع بانتظام بأنشطة المتابعة والرصد والإبلاغ، بما في ذلك إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، بشأن ما تقوم به منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أعمال عن طريق أصولها الإقليمية دعماً لخطة عام 2030، وذلك بغية تعزيز الشفافية والمساءلة والكفاءة والتنسيق والإدارة القائمة على النتائج على الصعيد الإقليمي لضمان أن تتم عملية إعادة التنظيم والهيكلة الأطول أجلا للأصول الإقليمية التابعة للأمم المتحدة على أساس كل منطقة على حدة ووفق الاحتياجات والأولويات المحددة لكل من المناطق، وذلك على النحو المتفق عليه في القرار 297/74 المؤرخ 11 آب/أغسطس 2020؛

92 - ***تشدّد*** على دور الجمعية العامة في وضع التوجّهات الاستراتيجية الرئيسية للسياسات والطرائق التنفيذية المتبعة على نطاق منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بأكملها؛

93 - ***تؤكد مجددا*** أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يشكّل، بما في ذلك من خلال جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، منبراً يكفل ويُعزّز المساءلة والرقابة على الأداء والنتائج على نطاق المنظومة فيما يتعلق بتنفيذ خطة عام 2030 والإسراع بوتيرتهما؛

94 - ***تشدد*** على أهمية أن يكون الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية أكثر تجاوبا وتأثيراً، وفي هذا الصدد:

(أ) تطلب أن تتاح جميع التقارير للدول الأعضاء قبل أسبوعين على الأقل من انعقاد الجزء؛

(ب) تطلب أيضا أن ينظر مكتب المجلس الاقتصادي والاجتماعي على النحو الواجب، بالتشاور مع المجموعات الإقليمية، في إدخال تحسينات على البرنامج؛

(ج) تشجع على جعل الجزء أكثر تجاوبا وأكثر تفاعلية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، من خلال المشاركة النشطة للرؤساء التنفيذيين لكيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

95 - ***ترحب*** بإنشاء مكتب التقييم على نطاق المنظومة التابع لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، ، وتعيد التأكيد على ضرورة ضمان استقلاليته ومصداقيته وفعاليته، وتطلب أن تقوم المديرة التنفيذية لمكتب التقييم على نطاق المنظومة، ابتداء من عام 2025، بتقديم التقرير السنوي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛

96 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تلتزم بالنظام الداخلي وبأساليب العمل ذات الصلة، وأن تواصل القيام بدورها في تعزيز الاتساق والتنسيق والمواءمة والكفاءة والشفافية والأثر على التنمية على نطاق المنظومة، والحدّ من الازدواجية وبناء أوجه التآزر، حسب الاقتضاء ووفقاً لقرارات مجالسها إدارتها، وعند الاقتضاء، للتوجيهات الصادرة عن مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وتطلب كذلك إلى هذه الكيانات مواءمة سياساتها ومبادئها التوجيهية وأنظمتها مع إصلاحات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

97 - ***تكرر طلبها*** إلى مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أن تقدّم إلى الدول الأعضاء إحاطات منتظمة عن أنشطتها؛

98 - ***تطلب*** إلى رئاسة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أن تواصل موافاة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بتقرير أداء سنوي شامل وتحليلي ومدعوم بالأدلة يقدَّم إليه في الوقت المناسب ويحتوي على معلومات مفصلة، بما في ذلك عن التقدم المحرز والتحديات المتبقية وما تم التعرض إليه من صعوبات وأيضا عن الجوانب التشغيلية والإدارية والمالية لأنشطة مكتب التنسيق الإنمائي، علماً بأن المكتب يشرف على نظام المنسقين المقيمين من الناحيتين الإدارية والرقابية بقيادة أمين عام مساعد وفي إطار المسؤولية الجماعية لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

خامسا

أداء منظومة الأمم المتحدة الإنمائية

99 - ***تؤكد مجددا*** ضرورة التحرك صوب العمل المتكامل في الاستجابة لما تتسم به خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من طابع متكامل وغير قابل للتجزئة، وتشدد في الوقت نفسه على أهمية تعزيز تولي زمام الأمور والقيادة على الصعيد الوطني بالاستفادة من الجهود المبذولة حاليا للعمل كمنظومة داخل البلدان وفيما بينها وعلى الصعيدين الإقليمي والعالمي، وكذلك تعزيز تنسيق الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية واتساقها وفعاليتها وكفاءتها، تلبية لاحتياجات البلدان المستفيدة من البرامج ووفاءً بأولوياتها وتماشيا مع الخطط والاستراتيجيات الوطنية الخاصة بكل منها؛

100 - ***تكرر تأكيد*** ما تكتسيه القيادة المتمكّنة والاستراتيجية والفعالة والمحايدة عبر نظام المنسّقين المقيمين من أهمية في تعزيز التنسيق والتعاون على الصعيد القطري، وفي تيسير الدعم المتكامل للحكومات المضيفة، بالتشاور معها، وتهيب بجميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تدعم بالكامل نظام المنسقين المقيمين المنشَّط، وذلك بالأخص من خلال الامتثال لإطار الإدارة والمساءلة، والحرص على أن تكون أنشطتهم التنفيذية من أجل التنمية على المستوى القطري متسقة مع الأهداف الاستراتيجية المحدَّدة ضمن أطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة وداعمة لها، وتهيب كذلك بمجالس الإدارة أن تؤكد كل في إطار الكيان الخاص به الحاجة إلى استمرار التعاون مع المنسقين المقيمين؛

101 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل بنشاط دعم برنامج عمل الدوحة لأقل البلدان نموا على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي، وذلك بالتعاون الوثيق وبالشراكة مع البنك الدولي والمؤسسات المالية الدولية، وأن تدمج برنامج عمل الدوحة ضمن خططها الاستراتيجية وبرامج عملها السنوية، وتهيب أيضا بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تدعم المنسقين المقيمين في أقل البلدان نمواً وتساعدهم على دمج برنامج عمل الدوحة ضمن التخطيط الإنمائي على المستوى القطري وذلك بطريقة منسقة ومتماسكة؛

102 - ***تشدد*** على الحاجة إلى مواصلة تخفيف العبء عن كاهل كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية عن طريق تشجيع عمليات أكثر كفاءة وتبسيطا من خلال السعي إلى مواءمة متطلبات الجهات المانحة، بما يتماشى مع اتفاق التمويل؛

103 - ***تطلب*** إلى الأمين العام ملء جميع شواغر المنسقين المقيمين في الوقت المناسب وبكفاءة، وتجنب التأخير الذي لا مبرر له قدر الإمكان، والاحتفاظ إضافة إلى ذلك بمجموعة محدثة ومتجددة من المرشحين المحتملين لشغل وظائف المنسقين المقيمين الذين يتعين أن يكونوا على دراية جيدة بقضايا التنمية وأن تكون هذه الدراية مقرونة بخبرات ومهارات متنوعة وذات صلة في مجالات هامة أخرى، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ التدابير لضمان عدالة التمثيل الجغرافي بين المنسقين المقيمين بغية تحسين تمثيل البلدان النامية، وكفالة تحقيق التوازن بين الجنسين؛

104 - ***تحث*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على مواءمة قدرات موظفيها دعما لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وذلك بسبل منها بناء قيادة قادرة على تحقيق التحول ومزودة بالصلاحيات اللازمة، وإعادة تنظيم قدرات الموظفين لتلبية الاحتياجات الشاملة لعدة قطاعات لخطة عام 2030، وتعزيز التنقل فيما بين الوكالات، وتيسير إيجاد قوة عاملة عالمية متحركة ومرنة؛

105 - ***تشدد*** على ضرورة الحرص على أن يمتلك المنسقون المقيمون ما يكفي من روح القيادة والصلاحيات وصفات النزاهة وأدوات القيادة والخبرة والمهارات، وتلقيهم التدريب الشامل اللازم على نحو مستمر للاضطلاع بولايتهم بفعالية وممارسة دورهم كأعلى ممثل رفيع المستوى لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد القطري؛

106 - ***تكرر طلبها*** إلى مكتب التنسيق الإنمائي أن يبلغ على النحو الواجب وفي الوقت المناسب حكوماتِ البلدان المستفيدة من البرامج عندما تقترب ولاية المنسق المقيم من نهايتها، وأيضا بعملية اختيار المنسق المقيم الجديد، التي ينبغي أن تتم بالتشاور مع الحكومة المضيفة ومع مراعاة المؤهلات العامة التي تنشدها هذه الحكومة في عملية الاختيار، وفي حالة المكاتب المتعددة الأقطار، المؤهلات العامة التي تنشدها حكومات البلدان التي تخدمها هذه المكاتب؛

107 - ***تؤكد من جديد*** أن تنشيط دور المنسقين المقيمين يستلزم تنسيقا مخصصا يتسم بالاستقلالية والنزاهة والتمكين، على النحو المبين في القرار 279/72، وأن يظل تركيز نظام المنسقين المقيمين موجهاً نحو تحقيق التنمية المستدامة، على أن يكون القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده هدفه العام، بما يتسق مع الطابع المتكامل لخطة عام 2030 ووفق إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة ومبدأي القيادة والملكية الوطنيتين؛

108 - ***تحث*** نظام المنسقين المقيمين على مواصلة دعم الجهود الإنمائية التي تبذلها البلدان المستفيدة من البرامج، لأهداف منها تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، من خلال تحسين كفاءة وفعالية وشفافية الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية على الصعيد القطري بتعزيز الدعم الاستراتيجي للخطط والأولويات الوطنية وتوطيد نتائج التنمية المستدامة، بما يجعل العمليات أكثر اتساقا وكفاءة وتنسيقا وتكاملا ويخفض التكاليف على الصعيد القطري؛

109 - ***تكرر طلبها*** إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية بقيادة المنسق المقيم أن تعزز البرمجة المشتركة، والمشورة السياساتية المتكاملة، حسب الاقتضاء، واستخدام البرامج المشتركة على الصعيد القطري لدعم تنفيذ إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة على نحو أكثر فعالية؛

110 - ***تشجع*** منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على النظر في خيارات تحسين كفاءة عمليات التنسيق والإبلاغ على مستوى الأفرقة القطرية؛

111 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى المشاركة في مناقشات تشكيل الأفرقة القطرية التي ييسرها المنسقون المقيمون والتي يتم ووضعها في صيغتها النهائية من خلال حوار صريح وشامل بين الحكومة المضيفة ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، لدعم تنفيذ إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة من خلال ضمان أن يكون وجودها على المستوى القطري مصمما خصيصاً لمعالجة التحديات والأولويات والاحتياجات المحددة للبلدان المستفيدة من البرامج، وأن تتوافر المهارات والقدرات والخبرات اللازمة، وتطلب بذل الجهود لضمان إتاحة هذه الخبرات سواء كان للكيان وجود في البلد أم لا؛

112 - ***تهيب*** بالمنسقين المقيمين في البلدان التي تشهد حالات طوارئ إنسانية أن يعملوا، في الحالات التي تطرأ فجأة أو في الحالات التي لا يكون منسق الشؤون الإنسانية قد سُمي أو عُيّن فيها بالفعل، مع الحكومة المضيفة ومع الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية لكي يضعوا، من خلال عملية شفافة

وتعاونية لكل حالة من حالات الطوارئ تقييما للاحتياجات يكون مشتركا ونزيها وشاملا وسليما من الناحية المنهجية لكي يُستعان به في اتخاذ القرارات الاستراتيجية؛

113 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يوفر التدريب والدعم الكافيين للمنسقين المقيمين الذين يعملون أيضا كمنسقين للشؤون الإنسانية و/أو نواب ممثلين خاصين للأمين العام، وذلك من أجل ضمان إعدادهم وتجهيزهم بشكل جيد للعمل ولدعم الحكومات في البلدان التي تواجه حالات طوارئ إنسانية، وفي البلدان التي تمر بحالات النزاع وبحالات ما بعد انتهاء النزاع؛

114 - ***تدعو*** جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية المعنية إلى أن توفر بشكل منسّق، وبقيادة مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، ما يلزم من الدعم إلى أقل البلدان نموا التي تطمح في الخروج من قائمة أقل البلدان نموا لكي تضع استراتيجياتها للخروج من القائمة والانتقال السلس بعد ذلك، وتهيب بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية هذه أن تحرص على أن تكون أنشطة تنمية القدرات المتصلة بالخروج من القائمة منسقةً وقائمة على الطلب، وأن تشجّع على اتباع نهج طموح ومرن في مساعدة الحكومات على التخفيف من أثر رفع أسمائها من القائمة؛

115 - ***تنوه*** بالتقدم المحرز في تجديد المستوى الإقليمي في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وتقر بمساهمة اللجان الاقتصادية الإقليمية والأفرقة الإقليمية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وتشدد على ضرورة مواصلة الحفاظ على هذه اللجان والأفرقة وتثبيتها في التصدي لتحديات التنمية، ومواصلة دعم البلدان والمناطق في تنفيذها لخطة عام 2030، تمشيا مع السياسات والخطط والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية، مع الاعتراف بخصوصيات كل منطقة ومراعاة عدم وجود نهج واحد يناسب الجميع؛

116 - ***تشجع*** على تعزيز التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما في ذلك نظام المنسقين المقيمين، والمكاتب الإقليمية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، واللجان الاقتصادية الإقليمية للأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال عمل منصات التعاون الإقليمي لتعزيز اتساق وفعالية الأنشطة الإنمائية على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، بما يكفل أن تكون الأصول الإقليمية ملائمة للغرض في دعم البلدان والمناطق في تنفيذها لخطة عام 2030، وأن تتاح الخبرات الإقليمية على المستوى القطري، مع الأخذ في الاعتبار، حسب الاقتضاء، عمل الهيئات الحكومية الدولية الإقليمية الأخرى؛

117 - ***تلاحظ مع التقدير*** تنفيذ التوصيات المنبثقة عن استعراضات المكاتب المتعددة الأقطار التي تهدف إلى تحسين تقديم الخدمات إلى البلدان التي تخدمها هذه المكاتب، وترحب بالمعلومات المستكملة المقدمة من الأمين العام، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد مواصلة رصد عمل المكاتب المتعددة الأقطار والإبلاغ عنه خلال الجزء السنوي المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، بهدف النظر في أي تعديلات أخرى يلزم إجراؤها لضمان تقديم موارد وخدمات إنمائية مستدامة وفعالة بغية تمكين البلدان التي تخدمها المكاتب المتعددة الأقطار من تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

118 - ***تطلب*** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تسريع الجهود الرامية إلى تبسيط ومواءمة أدوات البرمجة التي تبذلها الكيانات، وممارسات تسيير الأعمال، والإجراءات، والعمليات المشتركة لتسيير الأعمال، وطرق الإبلاغ، وأيضا أن تستفيد من حلول التكنولوجيا الرقمية لدعم إطار الأمم المتحدة للتعاون

من أجل التنمية المستدامة، وتستخدمها، حسب الاقتضاء، بسبل منها اتخاذ الخطوات اللازمة على مستوى المقر، إذا اقتضى الأمر ذلك؛

119 - ***تكرر التأكيد*** على أنه ينبغي للكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تعتمد في عملها مبدأ الاعتراف المتبادل بأفضل الممارسات في مجالي السياسات والإجراءات، وذلك بهدف تيسير التعاون النشط بين الوكالات وخفض تكاليف المعاملات التي تتحملها الحكومات والوكالات المتعاونة، وتحيط علماً ببيان الاعتراف المتبادل الصادر عن مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛

120 - ***تشدد*** على ضرورة أن تُعزّز منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وتُحسّن الأعمال الجارية في مجال تصميم وتنفيذ الممارسات المنسّقة في تسيير الأعمال، بما في ذلك استراتيجيات تسيير الأعمال، والمكاتب الخلفية المشتركة، والمباني المشتركة، والخدمات المشتركة العالمية من أجل تحسين فرص التعاون، وتعظيم المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة، وتعزيز عمليات الإبلاغ عن الأثر من حيث المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة من ممارسات تسيير الأعمال هذه، بحيث يعاد توزيع التمويل الذي توفره هذه المكاسب على الأنشطة الإنمائية، بما في ذلك التنسيق؛

121 - ***تطلب*** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل دعم جميع البلدان المستفيدة من البرامج، بصرف النظر عن طريقة تقديم المساعدة التي تفضل اتباعها، وفقاً لخطط تلك البلدان وأولوياتها الإنمائية الوطنية؛

122 - ***تؤكد*** ضرورة ضمان التوزيع العادل والمنصف بناءً على التوازن بين الجنسين وعلى أساس أوسع نطاق جغرافي ممكن، وتشير في هذا الصدد إلى قراريها 232/46 المؤرخ 2 آذار/مارس 1992 و241/51 المؤرخ 31 تموز/يوليه 1997 المعتمدَين دون تصويت واللذين يتضمنان المبدأين القاضيين بضرورة كفالة أعلى مستوى من المقدرة والكفاية والنزاهة بوصفها الاعتبارات الأسمى في استقدام موظفي الخدمة المدنية الدولية وأدائهم واجباتهم، وبأنه ينبغي، كقاعدة عامة، ألا يكون هناك احتكار للوظائف العليا في منظومة الأمم المتحدة من جانب مواطني أي دولة أو مجموعة من الدول؛

123 - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل الجهود الرامية إلى تحقيق التوازن بين الجنسين في التّعيينات داخل منظومة الأمم المتحدة على كلٍّ من المستوى العالمي والإقليمي والقطري لشغل المناصب المؤثرة في الأنشطة التنفيذية لأغراض التنمية، بما في ذلك التعيين في وظائف المنسقين المقيمين وغيرها من وظائف الرتب العليا، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتمثيل النساء من البلدان المستفيدة من البرامج، وبخاصة البلدان النامية، ومراعاة مبدأ التمثيل الجغرافي العادل في آن واحد؛

124 - ***تلاحظ مع القلق*** استمرار حوادث الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي على نطاق المنظومة، وتدعو في هذا الصدد الأمين العام إلى أن يقوم على وجه السرعة بزيادة الجهود الرامية إلى منع وقوعها والتصدي لها من أجل معالجة هذه المسألة، على جميع المستويات، وتقرّ بالجهود التي تبذلها كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل جملة أمور منها تحسين السلامة في عملياتها وخدماتها المقدمة، وتوفير الموارد الكافية لتدابيرها للحماية، وكفالة أن تحقق سياساتها وإجراءاتها الأثر المرجو منها، وأن تدعم الجهود المبذولة على نطاق المنظومة وإرساء نهج أكثر تضافرا مع الشركاء المنفِّذين، وكفالة خلو أماكن عملها من التمييز والاستغلال، بما في ذلك الاستغلال والانتهاك الجنسيان والعنف والتحرش الجنسي،

وتحثها على تسريع الجهود الرامية إلى تنفيذ سياسة الأمين العام القاضية بعدم التسامح مطلقا إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛

سادسا

المتابعة والرصد والإبلاغ

125 - ***تؤكد من جديد*** أن جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي تضطلع بأنشطة تنفيذية من أجل التنمية ينبغي أن تواصل مواءمة ما تقوم به من تخطيط وأنشطة، بما في ذلك من خلال مجالس إدارتها عند الاقتضاء، حتى يتخذ كل منها، بما يتفق مع ولايته ودوره وخبراته، الإجراءات المناسبة من أجل تنفيذ هذا القرار تنفيذا تاما؛

126 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل النهوض بجودة التحليلات في التقارير المقدمة على نطاق المنظومة عن تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية وأدائها ونتائجها البرنامجية، بما يتسق مع أهداف التنمية المستدامة، وتدعو في هذا الصدد إلى نشر بيانات وتعاريف وتصنيفات حسنة التوقيت وموثوقة وقابلة للتحقق والمقارنة على نطاق المنظومة وعلى صعيد فرادى الكيانات؛

127 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأعوام 2025 و 2026 و 2027 تقريرا عن تنفيذ أحكام هذا القرار على نطاق المنظومة، ينطوي على تحديثات وتعديلات، حسب الاقتضاء، لإطار الرصد والإبلاغ المعمول به في الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وإرفاق هذه التحديثات والتعديلات بمؤشرات أداء دقيقة قابلة للقياس بشأن التقدم المحرز، وتدعو على هذا الأساس المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى تبادل الآراء بشأن الدروس المستفادة والتحديات الماثلة، وإلى أن يقترح على الجمعية العامة توصياتٍ عامة للإسهام في تعزيز رقابة الدول على منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ولتوجيه التقدم المحرز بشكل عام في التنفيذ التام لأحكام هذا القرار من خلال قرار الجمعية العامة السنوي عن متابعة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

128 - ***تطلب*** إلى المحاضرين الموفدين من الأمم المتحدة المتكلمين في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينخرطوا في حوار هادف ويجيبوا على الأسئلة المثارة خلال الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، للاسترشاد بآرائهم في المداولات بشأن قرار الجمعية العامة السنوي عن متابعة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

129 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثمانين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تحليلا شاملا لتنفيذ هذا القرار يشمل إضافةً تتناول التوصيات التي قدّمت خلال الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورة المجلس، وللولايات غير المنفذة الواردة في قرار الجمعية العامة 233/75 وفي قرارات المتابعة اللاحقة.